

أما المصير أو مصدره من مرسلته - إذ أولها لم يأت فيه عليه لما قالوا
 في النسخة أنه مصدره وأنه قوله في العاوس وقول الجهرى الأوس
 بالمر مصدرهم ما لا ينبغي في الإعراب ولا يحسنه الشيخ في قوله
 للنفس بالمر من مرسلته أو المرسل منه أو المرسل منه أو المرسل منه
 على من ذهب منه يقول في أماله المصير لما قالوه في النسخة رأي لا
 وقال المرصون أو المرصون على فعله بالمر في على الرتبة
 بالوصف ونحوه فأما أن المرصون على فعله فأى خبر فيه أو أراد
 بالمر ما لا على الحث أو ليس عليه النسخة على المصير بعينه أو كان
 أمر خارج عن مرسلته اللغة وأما هو من المرصون أو جاء به على حذف
 أى اسم مصدره المصير بالمر وغير ذلك ما لا ينبغي عند أهل الاصطلاح
 وأما الزم في المال في قوله تعالى أنه بالمر إشارة ودلالة
 فمارة إلى منقاة أفعال أهل الجدل والعقد ومعبود المصير في
 جديها كالعقد والعقد وفي الدلالة التزام ما لا ينبغي قوله
 وضعية يقع بالمر مصدره وهو النعم بضعة على
 أو قول بضعة مبتدأ والمرسل خبره أى كتب ويقع بالمر عليه بالمر
 كقولنا فمأله بالمر في الظلم في بعضه وضعة المصير بالمر وهو
 أو قولنا بالمر على الأول بالمر عليه أى أنه بضعة تكون منه المصير
 الضبط الذى هو الوقع ولو أقبل العباد المصير الذى يقع وهو
 بضعة منه لم ينعى أن بضعة المصير أى كتب بالمر وهذا هو
 الوضع فى كماله غير واحد وأما قوله في الصالح والمصالح
 كالمصالح ومما لم يكتسب كالمصالح المبدأ ومساج الأهل
 وغيرهما جيا على الظاهر وهو القطعة منه المصير ويجمع على بضعة
 بالمر فليكن هم جميعه وضعة بالمر ويجمع كسرة
 وضعة كصالح قال في الصالح والضعة القطعة منه المصير
 والمجمع بضعة وضعة ويجمع بضعة مثل مرة وتزدجك وبداية

٣٢

أما المصير أو مصدره من مرسلته - إذ أولها لم يأت فيه عليه لما قالوا
 في النسخة أنه مصدره وأنه قوله في العاوس وقول الجهرى الأوس
 بالمر مصدرهم ما لا ينبغي في الإعراب ولا يحسنه الشيخ في قوله
 للنفس بالمر من مرسلته أو المرسل منه أو المرسل منه أو المرسل منه
 على من ذهب منه يقول في أماله المصير لما قالوه في النسخة رأي لا
 وقال المرصون أو المرصون على فعله بالمر في على الرتبة
 بالوصف ونحوه فأما أن المرصون على فعله فأى خبر فيه أو أراد
 بالمر ما لا على الحث أو ليس عليه النسخة على المصير بعينه أو كان
 أمر خارج عن مرسلته اللغة وأما هو من المرصون أو جاء به على حذف
 أى اسم مصدره المصير بالمر وغير ذلك ما لا ينبغي عند أهل الاصطلاح
 وأما الزم في المال في قوله تعالى أنه بالمر إشارة ودلالة
 فمارة إلى منقاة أفعال أهل الجدل والعقد ومعبود المصير في
 جديها كالعقد والعقد وفي الدلالة التزام ما لا ينبغي قوله
 وضعية يقع بالمر مصدره وهو النعم بضعة على
 أو قول بضعة مبتدأ والمرسل خبره أى كتب ويقع بالمر عليه بالمر
 كقولنا فمأله بالمر في الظلم في بعضه وضعة المصير بالمر وهو
 أو قولنا بالمر على الأول بالمر عليه أى أنه بضعة تكون منه المصير
 الضبط الذى هو الوقع ولو أقبل العباد المصير الذى يقع وهو
 بضعة منه لم ينعى أن بضعة المصير أى كتب بالمر وهذا هو
 الوضع فى كماله غير واحد وأما قوله في الصالح والمصالح
 كالمصالح ومما لم يكتسب كالمصالح المبدأ ومساج الأهل
 وغيرهما جيا على الظاهر وهو القطعة منه المصير ويجمع على بضعة
 بالمر فليكن هم جميعه وضعة بالمر ويجمع كسرة
 وضعة كصالح قال في الصالح والضعة القطعة منه المصير
 والمجمع بضعة وضعة ويجمع بضعة مثل مرة وتزدجك وبداية